

شرح سنن ابن ماجه

917 - يوم الجمل الخ يوم الجمل يوم وقع الحرب بين علي رضي وعائشة رضي وكانت تطلب قتلة عثمان ومعها الزبير وطلحة و كانت راكبة على الجمل فسميت المعركة بالجمل انجاح 11 قوله محمد الصغاني منسوب الى صغانيان بالصاد المفتوحة والغين المعجمة هو كورة عظيمة بما وراء النهر معرب جغانيان كذا في القاموس وقال النسبة اليه صغاني وصاغاني انجاح 12 قوله كان يسلم الخ ذهب مالك الى أنه يسلم واحدة قبل وجهه اخذ بهذا الحديث والثلاثة على أنه يسلم بتسليمتين لما سبق من حديث بن مسعود رواه الخمسة ومسلم بمعناه قال بن الهمام حديث بن مسعود أرجح مما اخذ به مالك من حديث عائشة وروى عن أحمد في تأويل حديث عائشة ان معناه انه كان يجهر بتسليمة واحدة قال بن قدامة والمعنى في هذا ان الجهر في غير القراءة انما هو للاعلام وقد حصل بالأولى وقال معنى قول عائشة تلقاء وجهه أنه صلى الله عليه وسلم كان يبتدى بقوله السلام عليكم الى القبلة ثم يلتفت عن يمينه ويساره والتفاتة كان في أثناء سلامه 12 لمعات .

921 - فردوا عليه أي نوى الرد على الامام بالتسليمة الثانية من على يمينه وبالأولى من على يساره وبهما من على محاذاته مرقاة .

2 - قوله لم يقعد الا مقدار ما يقول الخ قال بن الهمام مقتضى العبارة ان يفصل بذكر قدر ذلك تقريبا فأما ما يكون من زيادة غير متقاربة مثل العدد السابق من التسبيحات والتحميدات والتكبيرات فينبغي استئنان تأخيره عن السنة البتة وكذا آية الكرسي وما ورد في الاخبار لا يقتضي وصل هذه الأذكار بل كونها عقيب السنة انتهى لمعات مختصرا .

3 - قوله علي بن القاسم قال في التقريب صوابه عبد الا على كذا عند من ذكر اسمه على ورقم عليه لابن ماجه وفي ذكر عبد الا علي رقم عليه لابن ماجه وقال عبد الا على بن القاسم الهمداني أبو البشر النصري اللؤلؤئي انتهى لكن الذي في بن ماجه على بن القاسم مولانا شاه عبد العزيز قدس سره .

4 - قوله .

926 - فأيكم يعمل الخ يعني إذا حافظ على الخصلتين حصل الفان وخمسائة حسنة في يوم وليلة فيعفى عنه بعدد كل حسنة سيئة فأيكم يأتي بأكثر من هذا من السيئات حتى لا يصير معفوا عنه فما لكم لا تأتون بهما ولا تحصونهما سيد .

5 - قوله وكيف الخ أي كيف لا يحصى المذكورات في الخصلتين وأي شيء يصرفنا عنهما فهو استبعاد لهما في الاستحصاء فرد استبعادهم بأن الشيطان يوسوس له في الصلاة حتى يغفل عن

الذكر عقبيه وينومه عند الاضطجاع بذلك سيد .

6 - قوله .

927 - وربما قال الخ شك سفيان والقائل بقوله قلت أبو ذر كان سفيان شك في أن أبا ذر

قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم انجاح .

7 - قوله ادركتم من قبلكم من متقدمي الإسلام عليكم من هذه الأمة أو تدركون به جميع من سبقكم من الأمم وتسبقون به من بعدكم من متأخري الإسلام منكم الموجودين من عصركم كذا في اللمعات وقال في المجمع ادركتم من قبلكم أي من أهل الأموال في الدرجات أولا يسبقكم من بعدكم لا من أصحاب الأموال ولا من غيرهم ولا يمتنع أن يفوق الذكر مع سهولة الأعمال الشاقة نحو الجهاد وأن ورد أفضل الأعمال آخرها لأن في الإخلاص في الذكر من المشقة سيما الحمد حال الفقر بالصبر به أعظم .

8 - قوله وفتم من بعدكم من الفوت أي جاوزتم وسبقتم وتركتموهم خلفكم فإن الإنسان إذا

جاوز وسبق فات من كان معه وترك انجاح .

9 - قوله لا أدري الخ جاء في الرواية الأخرى على التحقيق التكبير أربعاً وثلاثين انجاح .

1 - قوله .

929 - فكان ينصرف الخ يعني ان الأمر واسع لم يجب الاقتصار على جانب واحد لأنه قد صح

الامر ان عند صلى الله عليه وسلم ولما يروى عن علي رض أنه قال انكأنت حأجته عن يمينه آخذ عن يمينه وان كآنت حأجته عن يساره آخذ عن يساره قال القاري فإن استوى الجانبان فينصرف الى أي جانب شاء و اليمين أولى لأنه صلى الله عليه وسلم يحب التيامن في كل شيء انتهى فعلم من هذا أن الانصراف على اليمين مندوب وعلى الشمال رخصة كذا يفهم من الطيبي وقول بن مسعود رض لا يجعل أحدكم للشيطان في نفسه جزء يرى أن حقا عليه ان لا ينصرف الا عن يمينه هذا إذا اعتقد الوجوب كما يدل كلمة عليه قال الطيبي فيه ان من أصر على أمر مندوب وجعل عزمًا ولم يعمل بالرخصة فقد أصاب منه الشيطان من الاضلال فكيف من أصر على بدعة أو منكر انتهى هذا محل تذكر للذين يصرون على الاجتماع في اليوم الثالث للमित ويدونه أرجح من حضور الجماعة 11 قوله فابدؤوا بالعشاء بفتح العين هو ما يوكل في ذلك الوقت وقيل ما يوكل بعد الزوال واختلفوا في هذا الأمر فالجمهور على أنه للندب وقيل للوجوب وبه قالت الظاهرية وقال ميرك نقلًا عن التصحيح وهذا إذا كان جائعًا ونفسه متشوق الى الأكل وفي الوقت سعة وما أحسن ما روينا عن أبي حنيفة لأن يكون أكله صلاة أحب من أن يكون صلاته كلفه أكلًا والا فيبدأ بالصلاة لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتز من كتف شاة فدعى الى الصلاة فألقاها وقام يصلي عمده القاري ومرقاة 12 قوله